

لجنة مشتركة بين «المواصلات» و«الوطنية لمشاريع التكنولوجيا» للإعداد لها

القطان: حملة توعوية بالية عملية نقل الأرقام المقرر انطلاقها منتصف الجاري

نقل أرقام هواتف المشتركين عبر الربط مع النظام المركزي لنقل الأرقام في الموعد المحدد، وأن يتم تقديم خدمة نقل أرقام الهواتف النقالة بصورة تشجع استخدام هذه الخدمة بين المشتركين ولا تكون مانعة لهم من الاستفادة من هذه الميزة أو تنطوي على إجراءات معقدة، بل يجب أن تتسم الخدمة بالكفاءة والسرعة والشفافية تجاه المشتركين، مبينا أن الوزارة وضعت عدة سياسات لضمان سير العملية، كما يجب منها عدم السماح للشركة السابقة بالاتصال بالمشترك الذي انتقل منها لتحويل إقناعه بالعودة أو العدول عن قرار النقل، موضحاً أن وزارة المواصلات تعتبر خدمة نقل أرقام الهواتف المنتقلة حقاً للمشارك، حيث عملت لعدة سنوات لضمان حصول المشترك في الكويت على خدمات اتصالات على مستوى عالمي من خلال تفعيل هذه الخدمة الجديدة.

● فرج ناصر

الي ان عملية نقل الأرقام تتم أونوماتيكياً وتنوب الشركة المستقبلة عن المشترك في إدارة عملية نقل الأرقام باستثناء تسديد العميل جميع مستحقاته النقدية للشركة المحول منها، ولا يجوز رفض طلب المشترك بنقل رقمه من شركة الى اخرى باستثناء بعض الحالات، منها:

1- ان يكون رقم المشترك طالب النقل مفصولاً عن الخدمة.
2- عدم مطابقة الرقم المطلوب نقله مع بيانات البطاقة المدنية الخاصة بطالب خدمة النقل المسجلة لدى الشركة.
3- وقف الخدمة المؤقت أو الدائم للرقم المطلوب نقله من قبل الشركة المحول منها.
4- عدم دفع المشترك بنظام الدفع الأجل كافة مستحقاته المالية من تكاليف مكالمات وخدمات والالتزامات تعاقدية. وأكد القطان أن شركات الاتصالات المنتقلة (زين والوطنية وقيفا) ملتزمة بالبدء في تشغيل تقديم خدمة

يرغب الانتقال منها. وأردف القطان ان الحملة الإعلامية التي ستبناها وزارة المواصلات خلال الايام المقبلة تهدف الى حماية المشترك وتوعيته بجميع حقوقه واجباته التي كفلتها الوزارة من خلال القرارات الملزمة لشركات الاتصالات المنتقلة ومنها حق المشترك بنظام الدفع المسبق أو الدفع الأجل «الفواتير» طلب نقل الرقم أو الأرقام العاملة الخاصة به من شركة الى اخرى خلال 24 ساعة من تقديم الطلب، كما يحق له خلال نقل رقمه من شركة الى اخرى القيام بتغيير نظام اشتراكه والاختيار ما بين نظام الدفع المسبق أو الدفع الأجل في الشركة الجديدة المنتقل إليها والاستفادة من جميع العروض المطروحة بالشركة، والا تتعدى رسوم النقل المفروضة على المشترك 5 دنانير، ويحق للمشاركة المستقبلية الغاء هذه الرسوم وعدم تحميلها للمشارك حسب مصلحة الشركة، ولفت القطان

● ضرورة تسديد جميع المستحقات على الرقم المطلوب نقله.
● ضرورة الالتزام بدفع أي فواتير قد تصدر لاحقاً عن الرقم المحول وذلك خلال 30 يوماً من تاريخ التحويل ومن يخالف ذلك يعرض نفسه لقطع الخدمة عنه من قبل الشركة الجديدة.
وأوضح القطان أنه في حال الانتقال من مشغل خدمة إلى آخر، يفقد العميل الرصيد غير المستخدم والمزايا غير المستفاد منها المرتبطة بالشركة السابقة ولا يحق له المطالبة بها، ولذلك ينصح العميل باستخدام الرصيد المتبقي لديه قبل أن يتم الانتقال إلى مشغل جديد كلما كان ذلك ممكناً. وعن عدد مرات نقل الرقم من شركة لأخرى بين انه يمكن للمشارك الانتقال بحرية برقم هاتفه النقال من مشغل لآخر وذلك حسب الرغبة، شريطة ان تمر فترة 90 يوماً على آخر عملية نقل قام بها والا توجد عليه أي مبالغ مستحقة الدفع لصالح الشركة التي

ويعزز التوجه بالخطوات الاستراتيجية لتمكين المستهلك والمنافسة العادلة، كونها تحسن جودة تقديم الخدمات لمشاركي الاتصالات المنتقلة، فضلاً عن الكفاءة التشغيلية، فضلاً عن دورها الحتمي في تخفيض أسعار الاشتراكات والخدمات المقدمة للجمهور ما يؤدي إلى خلق نوع من التوازن في سوق الاتصالات، ويجعل الشركات المنافسة تفكر ملياً في ابتكار أفضل الخدمات للمشارك وبأقل تكلفة على المشترك أما عن كفاءة التقديم بطلب خدمة نقل الأرقام قال القطان على المشترك اتباع الإرشادات التالية: ● زيارة أقرب مركز لمزودي الخدمة الجديد المطلوب الانتقال إليه. ● تعبئة استمارة طلب التحويل. ● تقديم المستندات التي تثبت ملكية المشترك للرقم بالإضافة إلى أصل البطاقة المدنية بصورة عنها.



م. حميد القطان



سالم الأذينة

كشف وكيل وزارة المواصلات م.حميد القطان عن بدء أنشطة الحملة التوعوية الخاصة بضوابط وخطوات عملية نقل الأرقام المقرر انطلاقها منتصف الشهر الجاري.

وقال القطان في تصريح صحافي امس ان وزير المواصلات ووزير الدولة لشؤون الإسكان م.سالم الأذينة أصدر قراراً بتشكيل لجنة مشتركة بين وزارة المواصلات والشركة الوطنية لمشاريع التكنولوجيا بهدف الإعداد لحملة إعلامية موسعة تشمل جميع وسائل الإعلام لتوعية الجمهور بالخطوات والآليات المتبعة لطلب خدمة نقل الأرقام بين شركات الاتصالات المنتقلة الثلاث (زين، الوطنية، وviva)، مؤكداً أن الوزارة تبذل جهوداً حثيئة من أجل تشغيل الخدمة في موعدها المحدد، لافتاً إلى أن خدمة نقل الأرقام التي تعمل وزارة المواصلات على تفعيلها تمنح المشترك «مرونة» في اختيار مزود الخدمة مع

على العميل استخدام الرصيد المتبقي لديه قبل أن يتم الانتقال إلى مشغل جديد



تشمل الدرجة الممتازة والوكيل والوكلاء المساعدين ومن في حكمهم من المديرين العامين ونوابهم

«الديوان» يحدد القيادات المستفيدة من مكافأة الاستحقاق في حال الاستقالة خلال الفترة من 13 مايو إلى 30 الجاري

التجارية. وأوضح ان قطع الخدمة أياً سيشمل أرقام الهواتف التي تم الاتفاق على تقسيط مبالغها المستحقة مسبقاً وتأخر أصحابها عن تسديد القسط الشهري المستحق إضافة إلى أرقام المتأخرين عن سداد الاشتراكات السنوية مدة ستة أشهر وأكثر لفئتي «منازل - تجار» لغير الكويتي وفئة «تجاري» للكويتيين. وأكد ضرورة الالتزام بتسديد المبالغ المالية المستحقة للوزارة مبكراً بغية ضمان استمرار الخدمة الهاتفية وفقاً للوجه الأمثل وتغادياً للادراج ضمن برنامج القطع الإلي معرباً عن التقدير للمشاركين الذين أبدوا تعاونهم مع الوزارة في الأشهر الماضية. يذكر ان وزارة المواصلات تتيح للمشاركين الراغبين في سداد فواتيرهم ومبالغهم المالية المستحقة من خلال زيارة موقعها الإلكتروني أو موقع البوابة الإلكترونية الحكومية الرسمية أو الاستعلام عن حساباتهم عبر الاتصال على الرقم (123).

دعت وزارة المواصلات مشتركي الخدمات الهاتفية إلى سداد ما عليهم من مستحقات مالية عن هذه الخدمة تغادياً لنظام القطع الآلي المبرمج الذي ستنفذه خلال شهر يونيو الجاري ضد المتخلفين عن السداد. وقال مدير إدارة العلاقات العامة بالوزارة د.أحمد الحسيني في تصريح صحافي امس ان القطع الإلي المبرمج سيسبقه ارسال رسالة تحذيرية أولى في التاسع من يونيو الجاري تليها رسالة تحذيرية ترسل إلى أرقام هواتف أصحاب العلاقة في 16 من نفس الشهر. وأضاف الحسيني ان الوزارة ستقوم في 23 الجاري وعقب بث الرسالة التحذيرية الثانية بقطع الخدمة عن الهواتف التي تخلف أصحابها عن السداد موضحاً ان السقف المالي الذي يقوم بناء عليه الحاسب الآلي بإدراج الرقم الهاتفى ضمن قائمة القطع المبرمج هو 50 ديناراً كويتياً للهواتف المنزلية و100 ديناراً للهواتف

الاستقالة التي يتم على اساسها حساب الميزة المقررة. 5- تتولى الجهة التي يتبعها القيادي تدقيق ومراجعة بياناته وفي حال استيفاء الشروط المقررة تقوم باصدار قرار من الوزير المختص بقبول الاستقالة. على كل الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة موافاة الديوان بصورة من القرار الوزاري بقبول الاستقالة واتخاذ ما يلزم وفقاً للنظم الآلية المتكاملة.

بعد هذا التاريخ العودة إلى تطبيق القواعد القانونية المعمول بها قبل صدورها. 3- الاستفادة من هذه الميزة تقتصر على حالة الاستقالة فقط التي تتم خلال الفترة من 2013/5/13 حتى 2013/6/30. 4- كل من تنطبق عليه هذه الميزة من المشار إليهم ويرغب في التمتع بها عليه التأكد من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن اجمالي مدة خدمته الفعلية او مدها المحسوبة حتى تاريخ

1- يشمل القرار شاغلي الوظائف القيادية (الدرجة الممتازة - درجة وكيل وزارة - درجة وكيل وزارة مساعد) بالوزارات والادارات الحكومية ومن في حكمهم من المدراء العامين ونوابهم بالهيئات والمؤسسات العامة المعينة بمراسيم بدرجات مجموعة الوظائف القيادية المشار إليها. 2- يبدأ سريان مفعول هذه الميزة من 2013/5/13 وينتهي بتاريخ 2013/6/30 بحيث يتم

أصدر ديوان الخدمة المدنية تعميماً حول قرار مجلس الوزراء بمنح مكافأة مالية لشاغلي الوظائف القيادية ومن في حكمهم قال فيه: تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم 681 الصادر بتاريخ 2013/5/13 بمنح لشاغلي الوظائف القيادية ومن في حكمهم الموجودين في الخدمة حالياً مكافأة استحقاق بواقع نصف مرتب شهري عن كل سنة من سنوات الخدمة الفعلية المسجلة لدى المؤسسة العامة للتأمينات

مَشْرِطَةُ الْكَمَلَةِ

الانباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

عائلة المفلح الكرام

لوفاة فقيدهم الغالي المفضور له بإذن الله تعالى

أحمد عبد الوهاب المفلح

تغمده الله الفقيد بوسع رحمته وأسكنه فسيح جناته
والهم آله وذويه الصبر والسلوان

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ